

التعايش المذهبي بالجزائر العثمانية مؤسسة القضاء أمودجا

Religious coexistence in Ottoman Algeria: the judiciary as a model



عزوز هناء*

مخبر التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للجزائر، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي

azzouz-hana@univ-eloued.dz

د. رضا ميموني

جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي

mimouni-ridha@univ-eloued.dz

تاريخ الاستلام: 2024/09/18 تاريخ القبول 2024/10/30 تاريخ النشر 2024/12/17



ملخص:

تعالج هذه الدراسة موضوع التعايش المذهبي في الجزائر العثمانية بين المذهب الحنفي والمالكي في مؤسسة القضاء، فكما هو معلوم أن المذهب السائد في الجزائر قبل مجيء العثمانيين هو المذهب المالكي؛ فإن إلحاق الجزائر بالدولة العثمانية منذ سنة 1518م مهد لتوطيد المذهب الحنفي بالبلاد وأصبح المذهب الرسمي للدولة. وأكدت الدراسات التاريخية وجود تعايش مذهبي بين أفراد المجتمع الجزائري في كل جوانب الحياة، وخاصة في القضاء، حيث تميز بالازدواجية في المجلس العلمي بين المذهب الحنفي والمذهب المالكي، فقد كان يوجد على رأس السلطة القضائية قاضيان قاضي حنفي وآخر مالكي، ويتمتع كل منهما بصلاحيات واسعة في إصدار الأحكام، وبقي للسكان حرية اختيار المحكمة المالكية أو الحنفية في رفع تظلماتهم.

* المؤلف المرسل

الكلمات المفتاحية: القضاء؛ المجلس العلمي؛ المذهب المالكي؛ المذهب الحنفي؛ الإفتاء؛ العهد العثماني.

Abstract:

This study examines the issue of religious coexistence in Algeria between the Hanafi and Maliki schools of law, using the judiciary as a case study. As is well-known, the Maliki school was the predominant school of law in Algeria before the Ottoman conquest. However, with Algeria's integration into the Ottoman Empire in 1518, the Hanafi school was strengthened and became the official state school. Nevertheless, historical studies affirm the coexistence of different Islamic schools of thought within Algerian society in all aspects of life, particularly in the judiciary, which was characterized by dualism within the scholarly council between the Hanafi and Maliki schools. In the state, there were both a Hanafi and a Maliki judge, each with broad authority to issue verdicts, and the population retained the freedom to choose either the Maliki or Hanafi court for their grievances.

key words: Judiciary, Scientific Council, Maliki School, Fatwa, Ottoman Era.

مقدمة:

يعتبر العهد العثماني من أهم العهود التاريخية في الجزائر؛ وذلك بسبب المؤسسات التي جعلت الجزائر تظهر في شكل جهاز دولة مستكمل الشروط وأمة مستوفية المقومات، فقد كانت حكومتها بمثابة الدولة بالمعنى الدقيق، فقد تشكلت بها العديد من المؤسسات مختلفة كمؤسسة الأوقاف والقضاء والشرطة والخزينة والمؤسسة العسكرية... إلخ.

وكان لهذه المؤسسات دور فعال في تثبيت دعائم الحكم وتعزيز سلطة الدولة؛ لما كان لها من دور في تسيير المجتمع وتوجيهه، ومن بين هذه المؤسسات مؤسسة القضاء التي كانت تسيير على وفق ما عليه مؤسسة القضاء في الدولة العثمانية؛ على الرغم من وجود اختلاف مذهبي في الجزائر، حيث ينتشر فيها المذهب الحنفي والمالكي.

وكان لقرارات مؤسسة القضاء في العهد العثماني انعكاس على الواقع الاقتصادي والاجتماعي، وتأثير مباشر على موقف السكان وعلاقة رجال الدين بالسلطة الحاكمة،

فرغم كونه يستمد تشريعاته ونصوصه من الشريعة الإسلامية؛ إلا أنه كان يتصف بثنائية الهياكل والأحكام القضائية، فهناك القاضي الحنفي والقاضي المالكي والمفتي المالكي والمفتي الأكبر الحنفي، وكان هذا الجهاز يقتصر سلطته على المدن وبعض المناطق الخاضعة، بينما المناطق الجبلية الممتنعة (التي تخرج عن سيطرة الدولة) يعود أمر القضاء فيها إلى شيوخها ومرابطيها وأهل الرأي منها، كما انعكست هذه الثنائية على استقلال كل نخلة أو طائفة مذهبية بحاكمها الخاص.

وسوف نحاول من خلال هذه الدراسة التطرق للتعايش المذهبي بين المذهب الحنفي باعتباره المذهب الرسمي للدولة بعد دخول العثمانيين للجزائر والمذهب المالكي الذي كان منتشر في الجزائر منذ سنين طويلة. وستنحصر الدراسة في مؤسسة القضاء باعتبارها المؤسسة التي يلجأ إليها أفراد المجتمع في حل المشاكل والخلافات بينهم.

ولدراسة هذا الموضوع سنحاول الإجابة عن التساؤل التالي:

بماذا تميزت مؤسسة القضاء في الجزائر، وفيما تكمن مظاهر التعايش المذهبي بين المذهبين الحنفي والمالكي في هذه المؤسسة؟

ومن خلال بحثنا في الموضوع مرت بنا العديد من الدراسات السابقة التي عاجلت هذا الموضوع ومنها: مقالين للدكتورة عائشة غطاس بعنوان: "دور الفقهاء الأحناف بمدينة الجزائر 1560-1850م"، بالإضافة إلى مقال آخر بعنوان: "سجلات المحاكم الشرعية وأهميتها في دراسة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي بمجتمع مدينة الجزائر في العهد العثماني"، والتي وضحت من خلالهما وجود الكثير من السجلات التي توضح طريقة عمل مؤسسة القضاء في ظل التعدد المذهبي. كما تعد أطروحة الدكتوراه محمد أوجرتني الموسومة بـ: "الفقهاء والسلطة في الجزائر خلال العهد العثماني" من بين الدراسات التي تطرقت لهذا الموضوع.

ولدراسة هذا الموضوع اعتمدنا على المنهج التاريخي لتتبع الاحداث التاريخية بالإضافة إلى الوصفي، إلى جانب التحليل لمحاولة تحليل المادة الخيرية التي تضمنتها المادة العلمية التي تم جمعها، والخروج منها بفوائد تثري البحث التاريخي.

المبحث الأول: جذور انتشار المذهب الحنفي والمالكي بالجزائر.

كان أغلب سكان الجزائر قبل مجيء العثمانيين مالكية المذهب، ولكن هذا لا ينفي وجود أقلية إباضية في بعض المناطق من الجزائر، ومع الدخول العثماني للجزائر استقدم العثمانيون المذهب الحنفي وجعلوه المذهب الرسمي للدولة.

المطلب الأول: المذهب الحنفي في الجزائر:

ينسب المذهب الحنفي للإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت التيمي الكوفي (ت150هـ)، وبعد وفاته أخذ أتباعه وتلاميذه في نشر آرائه وأفكاره وفتاويه ، فأسسوا لهذا المذهب قواعد ووضعو له ضوابط والأصول، وبذلك اكتمل تكوين المذهب الحنفي على يدهم، واعتمد في اعداداه على عدة أصول من بينها كتاب الله وبسنة رسول الله والأثار الصحيحة وأقوال الصحابة.

و انتشر المذهب في مختلف أرجاء البلاد الإسلامية كالعراق وسوريا ولبنان ومصر والسودان وتونس والهند وباكستان، وأفغانستان وتركيا واليمن وغيرها من البلدان.

وبعد نشأة الدولة العثمانية سنة 1299م، اتخذت من المذهب الحنفي مذهباً رسمياً للدولة العثمانية، فالملفتي الأكبر للمذهب الحنفي يعد رئيساً للجهاز الديني وله الحق في الاعتراض على الأعمال المعارضة للشرع، بالإضافة إلى القضاة الذين يوجهون السلطان العثماني باعتبارهم قضاة في الشريعة، وبهذا وضع العثمانيون محاكم شرعية منظمة وتم اخضاع موظفيها لتنظيم رسمي يسمى المجلس العلمي وهو هيئة رسمية إلى جانب الهيئة العسكرية والإدارية¹.

أصبحت الجزائر من 1518م جزءاً لا يتجزأ من الدولة العثمانية، والتي مثلت حينها الخلافة الإسلامية القائمة على مبادئ الشريعة، فكانت تحمي الإسلام وتطبق تعاليمه وفق نصوص القرآن والسنة من اهتمامات السلاطين العثمانيين الذين حاولوا أن يظهروا تمسكهم بالدين لكسب تأييد المسلمين، فكان القضاء الإسلامي أحد الميادين التي أولاهها العثمانيون أهمية كبيرة وعمموا تطبيقها على أرجاء الدولة بما فيها الجزائر².

أصبحت الجزائر مطلع القرن 16م إيالة عثمانية، وهذا ما جعل العثمانيون يحدثون عدة تغيرات في كل الجوانب خاصة الدينية للدولة الجزائرية حيث استقدم العثمانيون المذهب الحنفي واعتبروه المذهب الرسمي للدولة، غير أن ذلك لا يعني تهميش المذهب الملكي أو بروز تنافر وخلاف بين المذهبين، بالعكس كانت العلاقة بينهما يميزها التعاون والتنسيق وخاصة في القضايا الفقهية التي تتعلق بالمجتمع³.

المطلب الثاني: المذهب المالكي في الجزائر.

ينسب المذهب المالكي إلى إمام دار الهجرة وعالم المدينة المنورة مالك بن أنس، وهو ثاني المذاهب الإسلامية الأربعة المعتمدة في الفقه الإسلامي من حيث الترتيب الزمني؛ ويصنف بأنه من أفضل المذاهب الفقهية، وذلك بفضل الأسس الوثيقة التي يعتمد عليها من القرآن والسنة المطهرة وغيرها⁴.

يعتبر المذهب المالكي من أقدم المذاهب الفقهية التي انتشرت في الجزائر، فهو لأعمق فهما لروح الشريعة الإسلامية ومقاصدها، حيث تميز بغزاره أدلته العلمية وثراء موارده الفقهية والأصولية عن باقي المذاهب الأخرى، فهو مذهب أهل المدينة وأهل الحديث ويعود انتشاره في الجزائر إلى الدولة الرسمية⁵.

المبحث الثاني: التعايش المذهبي في القضاء.

تميز القضاء في إيالة الجزائر خلال العهد العثماني بخصائص ومميزات طبعته طيلة هذه الحقبة التي دامت أكثر من ثلاثة قرون، وذلك راجع لتبعيةها للدولة العثمانية، فأصبح قضاؤها شبيها ومرتبطا بقضاء هذه الأخيرة.

المطلب الأول: نبذه عن مؤسسة القضاء ومهامها.

إن الحديث عن التعایش المذهبي في الجزائر العثمانية في مؤسسة القضاء يفرض علينا إعطاء لمحة موجزة نعرف من خلالها مؤسسة القضاء وأهم مهامها.

الفرع الأول: تعريف القضاء:

لغة: القضاء في اللغة من المصدر قضى، ويقال قضى يقضي قضاء، فهو قاض إذا حكم وفصل، وقضاء الشيء يعني إحكامه وإمضاؤه والفراغ منه⁶.

اصطلاحا: هناك اختلاف في وضع تعريف اصطلاحی موحد للقضاء وهذا وفقا لاختلاف المذاهب الفقهية في الإسلام فنجد:

الأحناف: عرفوه بأنه فصل الخصومات وقطع المنازعات بين الناس على وجه خاص.

المالكية: عرفوه أنه الإخبار عن حكم شرعي على سبيل الإلزام.

الشافعية: عرفوه بأنه الإلزام بحكم شرعي.

الحنابلة: عرفوه بأنه النظر بين المترافعين له وفصل الخصومات⁷.

ومن خلال التعريفات السابقة يتبين لنا أن الاختلاف بين المذاهب الفقهية يكمن في اللفظ فقط وكلها تعريفات مبنية على فكرة إنهاء الخصومات بين المتنازعين بإصدار حكم شرعي فيها.

الفرع الثاني: مؤسسة القضاء في الجزائر:

يعتبر القضاء أحد المؤسسات التي لعبت دورا هاما ورئيسيا في الدولة الجزائرية الحديثة لذلك لم يكن اختيار القضاة أمرا إعتباطيا وسهلا بل كان يتركز على عدة شروط من بينهما: الإسلام والعقل والذكورة، زد على ذلك سلامة الحواس الخمسة من أضر ضرر قد

يلحق بها ، كما يجب أن يكون مشهودا عليه بالورع والتقوى والصلاح والمسؤولية والمروءة، كما يعتبر تفقه الفرد بالأحكام الشرعية على وجه الاجتهاد، من أهم الركائز الأساسية للقاضي، لكن في الدولة الزيانية تم تخفيف هذا الشرط والاكتفاء بالعلم بالأحكام الشرعية، والقدرة على التمييز بين الحلال والحرام مع تميزه بالفطنة والذكاء والحكمة.⁸

وباعتبار الجزائر جزء لا يتجزأ من الدولة العثمانية، فكان من الطبيعي أن تتأثر مباشرة بالنظام القضائي العثماني، وكان من مظاهر التأثير وجود مذهبين يعتمد عليهما في الأحكام القضائية، وهما: المذهب المالكي والحنفي.⁹

كان القضاء قبل الوجود العثماني مالكيًا لكن مع انضمام الجزائر للدولة العثمانية تغير النظام القضائي في الجزائر وأصبح يتميز بالإزدواجية لكن المذهب الحنفي كان المذهب الرسمي للدولة باعتباره المذهب الرسمي للدولة العثمانية ، فكان لزاما أن تنقل هذا المذهب للدولة التابعة لها ومن بين هذه الدولة الجزائر.

وهكذا فعندما جاء العثمانيون إلى الجزائر أحدثوا تغييرات في نظام الإفتاء والقضاء وجعلوا من الإفتاء منصبا رسميا، ورغم أنهم كبقية السكان من أهل السنة لكنهم جعلوا الفتوى على المذهبين الحنفي والمالكي وكانت الأسبقية للحنفي¹⁰. وبمقتضى هذا النظام كان باشوات الجزائر يعينون القاضي والمفتي المالكي إلى جانب القاضي والمفتي الحنفي، للذان كانا يعينان على الترتيب من طرف قاضي "عسكر الروملي" وشيخ الإسلام في اسطنبول، لكن توقف إرسال القاضي والمفتي الحنفيين في الفترة الأخيرة من العهد العثماني، وأصبحا مثل نظيرهما المالكيين حيث يعينان من قبل الباشا نفسه¹¹.

كما كان للنظام القضائي في الجزائر خصائص يشترك فيها مع النظام القضائي العثماني، وذلك مثل الفصل بين المدنيين والعسكريين واستئناف الحكم في المجلس الكبير،

وكانت الإيالة مغطاة بتشكيلة قضائية واسعة، فكان لكل مدينة محكمة تساعد على حل مشاكل السكان¹².

وأكدت الباحثة عائشة غطاس من خلال اطلاعها على سلسلة من وثائق المحاكم الشرعية أن القاضي أضحي يلعب دور الحاكم الشرعي بالمدينة، فصلاحياته امتدت إلى مختلف مجالات الحياة، فأصبح هو قاضي الأحوال الشخصية والمشرف على الأوقاف والأحباس والبيع والشراء¹³.

المطلب الثاني: التعایش المذهبي في مؤسسة القضاء بالجزائر العثمانية:

أولت الدولة العثمانية القضاء الإسلامي أهمية كبيرة، وعملت على تطبيقه وترسيخه في كل أنحاء الجزائر من خلال إنشاء عدة مؤسسات ومن بينها:

الفرع الأول: هيئة المجلس العلمي:

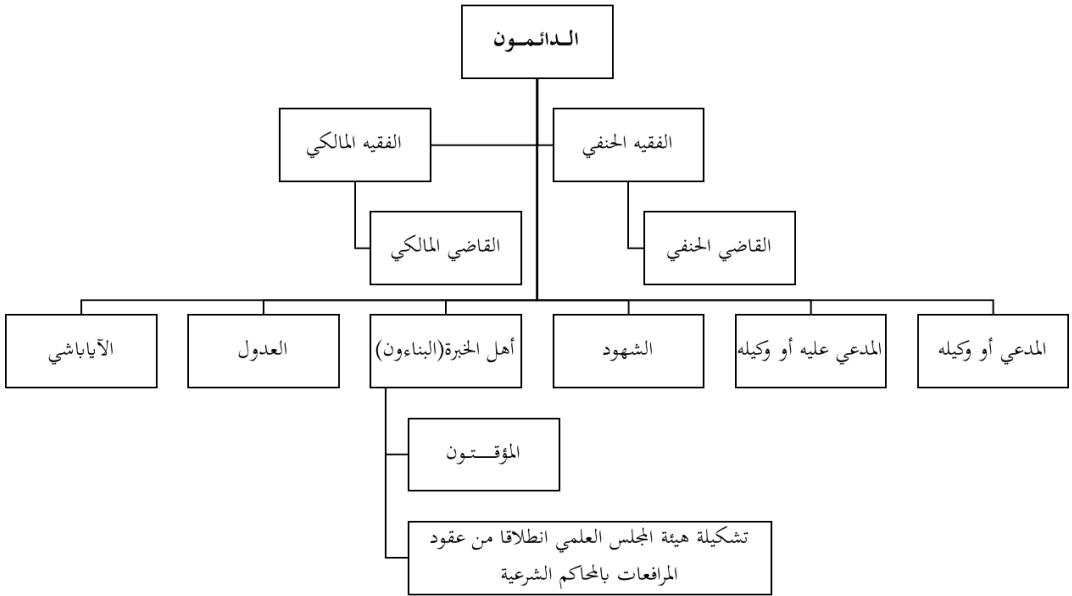
1- تعريفها:

تعتبر هيئة المجلس العلمي إحدى المؤسسات القضائية العليا التي وجدت بمدينة الجزائر¹⁴ وكانت لها جذور تاريخية قديمة، فقد كانت معروفة في بلاد المغرب قبل الدولة الفاطمية ثم تواصلت أعمالها خلال العهود التي تلت ذلك وسميت بتسميات مختلفة¹⁵، ومن بين هاته التسميات المجلس الشريف ومجلس الشرع العزيز، ولكن هاتين التسميتين اقتصرتا على المجلس العلمي لمدينة الجزائر، وعرفت كذلك بمجلس الجماعة أو ما يعرف بديوان المظالم، حيث يتم فيه سماع شكاوى الناس التي عجز القضاء عن حلها¹⁶. ويلعب المجلس العلمي عدة أدوار فهو يعتبر محكمة ابتدائية حيث ترفع إليه القضايا مباشرة دون المرور عبر الجماعة، كما يعتبر محكمة استئنافية في حالة طعن المدعي في حكم قاضي الجماعة والتي يصبح حكمها ملغى أمام حكم المجلس العلمي¹⁷. وظلت مؤسسة المجلس العلمي بمدينة الجزائر مجهولة رغم الدور الذي قامت به في المدينة¹⁸.

أما عن مقره في العهد العثماني فاستناداً إلى أحد العقود فقد كانت الجلسات تعقد في العهد الأول بضريح الولي الصالح عبد الرحمان الثعالبي، ثم انتقل إلى الجامع الأعظم أواخر الثمانينات من القرن السابع عشر (1688م)، واستمر كذلك حتى السنوات الأولى من الاحتلال الفرنسي، وعرف باسم مجلس الشرع العزيز بمحروسة الجزائر، ثم عرف بالمجلس العلمي أواخر القرن السابع عشر.¹⁹

2- تشكيلة هيئة المجلس العلمي:

كانت جلسات المجلس العلمي أسبوعية تعقد كل يوم خميس، ويضم المجلس ممثلي الهيئة الدينية بشقيها الحنفي والمالكي فهناك امفتي وقاضي لكل مذهب، كما يحضره رجال الجيش الإنكشاري برتبة (باش آياباشي) وهو بمثابة ممثل الهيئة العسكرية.²⁰ الذي يفرض الأمن والانضباط داخل المجلس إضافة إلى جماعة الموثقين ويشرف عليهم جميعا المفتي الحنفي²¹، ويظهر التصميم الهيكلي لتشكيلة المجلس العلمي بحسب الأولوية التي روعي فيها كتابة أسماء الفقهاء والقضاة والأعوان في مختلف التخصصات من خلال عقود المرافعات للمحاكم الشرعية²² في الشكل التالي:



3- دور الهيئة:

يعتبر المجلس العلمي بمثابة المحكمة العليا أو محكمة استئناف، حيث يفصل في الخلافات التي لم يتمكن القاضي من الفصل فيها، كالقضايا التي طعن في الحكم الصادر فيها من المحكمتين الحنفية أو المالكية أو في حالة إحالة القضية للنظر فيها للمجلس العلمي من طرف إحدى المحكمتين مثلما حدث بالمحكمة المالكية عندما طلب قاضيها ممثل المتخاصمين أمام هيئة المجلس العلمي، وما يجعل من هذه الأخير أهمية هو قبول رافع الدعوة للحكم الصادر منها مهما كان هذا الحكم، حتى وإن كان مطابقاً لحكم المحكمة السابقة المالكية أو الحنفية، وهنا نلاحظ فيها الأثر الروحي الذي تجسده هيئة الإفتاء بالمجلس العلمي إضافة إلى بعض القضايا التي ترفع مباشرة إلى المجلس العلمي.²³

والملاحظ لوثائق المحاكم الشرعية يجدها مليئة بالمرافعات التي قدمت سواء من طرف الرجال أو النساء حول قضايا عديدة كالأوقاف والبيع والشراء والميراث، وكذلك القرارات المتخذة على مستوى أعلى سلطة ولو كانت ذات طابع اقتصادي جاري، فنجد أن

الداي علي باشا لما جدد سوق الدخان سنة 1764م وحدد أسعار كراء الحوانيت المحبسة بالسوق عن طريق شيخ البلد؛ عرض ذلك على المجلس الذي أعطاه موافقته وإقراره للقرار²⁴، كما خولت له الأمر والنهي في الأوقاف²⁵، فلا يمكن اتخاذ أي قرار يخص الأوقاف التي يشرف عليها والتي من بينها أحباس الجامع الأعظم إلا بالرجوع إلى المجلس العلمي²⁶.

4- التعايش المذهبي في المجلس العلمي:

تميزت العلاقة بين ممثلي الهيئة الدينية بشقيها الحنفي والمالكي داخل المجلس بالاحترام المتبادل فعلى الرغم من أسبقية المفتي الحنفي في الترتيب وتقاضيه أجراً أكثر من المفتي المالكي؛ إلا أن عبارات الود والتقدير والاحترام كانت تذكر لكليهما في جل عقود المرافعات.²⁷

ويظهر لنا جلياً أن العلاقة التي ربطت بين المفتي والقاضي كانت علاقة متكاملة، فكان القاضي يتبع المفتي فأصبح هذا الأخير في مرحلة من المراحل من تاريخ الإيالة مكلفاً بتعيين القاضي حسب مذهبه، ولعل أبرز دليل على أهمية منصب الفتوى على القضاء أن رئاسة المجلس العلمي الذي كان ينعقد في مدينة الجزائر في الجامع الأعظم خلال يوم الخميس من كل أسبوع كانت تقول إلى المفتي.

الفرع الثاني: التعايش المذهبي في المحكمة الشرعية:

تنقسم المحكمة الشرعية إلى محكمتين: محكمة شرعية حنفية وأخرى مالكية ويعتبران محكمتين ابتدائيتين، يرأس الأولى قاضي حنفي والثانية قاضي مالكي، ويساعد كل قاضي عدد من العدول يتولون تحرير العقود ومحاضر النزاعات والإشهاد فيهما، وإقامة الفرائض والتحقيق في المسائل القضائية²⁸.

الفرع الثالث: التعایش المذهبي في مجلس الداي أو الباشا:

يضم مجلس الداي نفس تركيبة المجلس العلمي للمقاطعات وهو بمثابة أكبر مجلس في الجزائر خلال العهد العثماني، واعتبر المحكمة العليا آنذاك، يضم مفتيين الحنفي والمالكي والقاضيين الحنفي والمالكي والعدول والشواش، وتتم جلساته تحت رئاسة الداي نفسه. ويتكون هذا المجلس إضافة لما سبق ذكره ضباط من الجيش في حالات الصراع بين الداي والإنكشارية، وينعقد مجلسه بدار الإمارة، ولذلك يسمى أحيانا بمجلس الإمارة أي بمقر الداي بمدينة الجزائر.

وكان مجلس الداي يتولى القضايا التي لم تحل على مستوى المجالس العلمية بالأقاليم الثلاثة. واتصف هذا المجلس بالشفافية والمرونة في رفع تظلمات إذ من حق أي مواطن أن يرفع تظلماته مباشرة إلى دار الإمارة وعند وصوله ينادي بكلمة "شرع الله" فتفتح له أبواب قصر الديوان وهناك يقابله الداي شخصيا فيعرض عليه مظلمته، ويكون الحكم نهائيا غير قابل للطعن.

ولم يكن لمجلس الداي موعد محدد للانعقاد وإنما يكون على مدار الأسبوع حسبما تسمح به انشغالات الداي وتوفر الوقت الكافي لديه لاستقبال المتخاصمين.

الفرع الرابع: المحكمتان المالكية والحنفية:

أدى الوضع الجديد الذي عرفته الجزائر في المجال المذهبي إلى بروز محكمتين: محكمة حنفية ومحكمة مالكية يجأ لهم أفراد المجتمع لمعالجة قضايا الأحوال الشخصية كالزواج والطلاق والميراث أو المعاملات كالبيع والشراء، فكان لكل واحدة منها قضاها ومفتوها، كما تمتعت كل واحدة بالاستقلالية²⁹ عن الأخرى، كما كان للمتقاضين الحرية التامة في اختيار لمحكمة التي يريدون طرح قضاياهم فيها، وفي بعض الأحيان يتم طرح القضية على إحدى المحكمتين ثم يعيدون طرحها مرة أخرى إلى المحكمة الثانية إذا لم يكن الحكم لصالحهم³⁰.

خاتمة:

وفي ختام بحثنا توصلنا لمجموعة من النتائج نوجزها في ما يلي:

استقدم العثمانيون المذهب الحنفي إلى الجزائر واتخذوه مذهباً رسمياً للدولة، فأصبح يتمتع بالأسبقية والأولوية على المذهب المالكي السائد بالبلاد، غير أن ذلك لا يعني بتاتا وجود صراع أو خلاف بين المذهبين، بل تميزت العلاقة بينهما بالتكامل والتعاون، وخير دليل على ذلك وجود مجلس علمي يضم بين أعضائه مفتياً وقاضياً المذهبين، كما لم يظهر العثمانيون تشدداً في هذا المجال، فتركوا لأهل البلد حرية الإفتاء والقضاء وفق المذهب المالكي أو الإباضي.

لقد أدت مؤسسة الإفتاء دوراً كبيراً في الحياة الدينية والثقافية والقضائية للمجتمع الجزائري خلال العهد العثماني، وهذا ليس بالشيء الغريب ليستوجب على المرء أن يتمتع به ويتفحصه، إذ أن الديانة الرسمية للإيالة هي الإسلام، كما أن الأتراك العثمانيين حين أسسوا قواعد نظام حكمهم في الجزائر أسسوها في الإطار العام للشرعية الإسلامية.

وعليه فإذا أخذنا مؤسسة من المؤسسات المعروفة في تلك الفترة وحاولنا أن ندرسها بمنأى عن مؤسسة الإفتاء فلا يمكننا ذلك، إذ كان المفتي -غالباً- أحد أعضاء الهيئة المشكلة لتلك المؤسسة، فقد رأينا على سبيل المثال في مؤسسة الأوقاف التي يتولى الإشراف عليها مجلس علمي كيف أن المفتي يعتبر أحد أعضائه الأساسيين.

كذلك بالنسبة لمؤسسة القضاء فرغم كونها تستمد تشريعاتها وأحكامها من الشريعة الإسلامية؛ إلا أنها كانت مزدوجة الهياكل والأحكام القضائية، ففيها قاضي حنفي يمثل الأقلية الحاكمة، وقاضي مالكي يمثل الأغلبية المحكومة، وإلى جانبهما يوجد مفتي حنفي ومفتي مالكي، والسبب في هذه الازدواجية يعود بطبيعة الحال إلى طبيعة القضايا التي تطرح على القاضي، والتي يستوجب معرفة غزيرة بعلوم الشريعة، وهو ما كان يفتقد إليه أغلب القضاة خاصة في أواخر العهد العثماني.

وكان للمفتي مكانة رفيعة حيث بلغت من الأهمية الروحية والقانونية ما يجعل استئناف الحكم الصادر عن القاضي لديه بالشيء المسموح به، ويعتبر حكمه نهائياً لا رجعة ولا استئناف فيه.

و أصبحت الفتوى أكثر من ضرورة ملحة في مجتمع ينتشر فيه الجهل والأمية في أغلب طبقاته، وفشت في أوساطه مظاهر وعادات غريبة عنه وعن قيم دينه.

إلا أن الشيء الذي يجب أن نشير إليه هنا هو أن الإفتاء كمؤسسة دينية روحية فقد مصداقيته في أوساط المجتمع أواخر العهد العثماني، لما أصبحت وظيفته - على حد تعبير خليفة حمّاش - عرضه للمزايدات والمناقشات بين العلماء وذوي الجاه والسلطان بدل الكفاءة العلمية، والنزاهة الأخلاقية³¹، خلاف ما كان عليه من قبل حينما كان صاحب هذا المنصب يتصف بالعلم والفقه، والورع، والتقوى، ولا يخاف فيما يصدره من فتاوى لوم لائم، أو بطش سلطان، أمثال شيخ الإسلام.

المراجع:

- 1- ألبرت حوراني، الفكر العربي في عصر النهضة 1798-1939م، دار النهار للنشر، لبنان، 1968، ص 43.
- 2- محمد بوشناق، القضاء والقضاة في الجزائر خلال العهد العثماني، دار كوكب، الجزائر، 2017، ص 30.
- 3- محمد بوشناق، علماء المذهب الحنفي بالجزائر خلال العهد العثماني، مجلة عصور الجديدة، عدد 16، 2015، ص 221.
- 4- أحمد الربوي، نظرية المقاصد عن الإمام الشاطبي، دار الأمان، د.م.ن، 1990، ص 58.
- 5- نواره دري، مراحل نشأة وتطور المذهب المالكي ومميزاته، مجلة الشهاب، المجلد 5، العدد 3، 2019، ص 265.
- 6- جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، د.ت، ص 186.
- 7- محمد بوزياني، القضاء ودوره في استقرار المجتمع المغربي الأندلسي زمن الدولة الموحدية 1147م-1269)، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد 20، المدية، 2018، ص 109.
- 8- مصطفى عبيد، القضاء بالجزائر خلال العهد العثماني، مجلة عصور الجديدة، العدد 11، 2014، ص 220.
- 9- محمد بوشناق، القضاء والقضاة في الجزائر خلال العهد العثماني ج 1، المرجع السابق، ص 46.
- 10- أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، دار الغرب الإسلامي، لبنان، الأولى، 1998، ص 392.

- 11 - خليفة حماش، العلاقات بين الإيالة الجزائر والباب العالي من سنة 1798 إلى 1830، رسالة ماجستير، جامعة الاسكندرية، مصر، 1988، ص-ص 75-78.
- 12 - المرجع نفسه، ص-ص 77-78.
- 13 - عائشة غطاس، "سجلات المحاكم الشرعية وأهميتها في دراسة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي بمجتمع مدينة الجزائر في العهد العثماني"، مجلة انسانيات، وهران، عدد 1997، ص - ص 71-72.
- 14 - المرجع نفسه، ص 78.
- 15 - عبد الحفيظ موسم، التعاش المذهبي بين الحنفية والمالكية في الجزائر خلال العهد العثماني، مجلة الناصرية للدراسات الاجتماعية والتاريخية، جامعة سعيدة، مجلد 10، العدد 1، 2019، ص 127.
- 16 - لطيفة حمصي، المجتمع والسلطة القضائية المجلس العلمي بالجامع الأعظم بمدينة الجزائر 1710-1830م، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر 2، 2010، ص 83.
- 17 - مصطفى عبيد، المرجع السابق، ص 220.
- 18 - حنفي هلايلي، أوراق في تاريخ الجزائر في العهد العثماني، دار الهدى، ميله، الجزائر، الأولى، 2008، ص 83.
- 19 - حمصي لطيفة، المرجع السابق، ص 81.
- 20 - عائشة غطاس، المرجع السابق، ص 78.
- 21 - حنفي هلايلي، المرجع السابق، ص 83.
- 22 - حمصي لطيفة، المرجع السابق، ص 84.
- 23 - حمصي لطيفة، المرجع السابق، ص 88.
- 24 - عائشة غطاس، المرجع السابق، ص 79.
- 25 - بوسعيد عبد الرحمان، ص 32.
- 26 - تريكي زهاري، "معاوضة أوقاف الجامع الأعظم بمدينة الجزائر بين المذهب المالكي والحنفي"، مجلة آفاق العلمية، مجلد 10، العدد 1، 2018، ص 98.
- 27 - عبد الحفيظ موسم، المرجع السابق، ص-ص 129-131.
- 28 - مصطفى عبيد، المرجع السابق، ص 219.
- 29 - محمد بوشناي، علماء المذهب الحنفي...، المرجع السابق، ص 221.
- 30 - محمد بوشناي، القضاء والقضاة...، المرجع السابق، ص 256.
- 31 - خليفة حماش، المرجع السابق، ص 77.